

Distr.: Limited
9 March 2007
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة الخمسون

فيينا، ١٢-١٦ آذار/مارس ٢٠٠٧

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت*

الاتجار بالمخدرات وعرضها بصورة غير مشروعة

أفغانستان والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية: مشروع قرار

توصي لجنة المخدرات المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرار التالي:

دعم تدابير أفغانستان وبرامجها الرامية إلى مكافحة المخدرات

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يدرك ما تشكّله زراعة خشخاش الأفيون والاتجار بالمخدرات من تهديد لأمن

أفغانستان وتنميتها وللسلام على الصعيدين الإقليمي والدولي،

وإذ يلاحظ بعين القلق أن زراعة خشخاش الأفيون في أفغانستان بصفة غير مشروعة

ازدادت بنسبة ٥٩ في المائة بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٦، وفقا لما ورد في تقرير مكتب الأمم

المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، المعنون أفغانستان: الدراسة الاستقصائية عن الأفيون لعام

٢٠٠٦،

وإذ يضع في اعتباره أن نسبة ٦٥ في المائة من ذلك الازدياد سُجّلت في المقاطعات

الجنوبية من أفغانستان، وأن التمرد المتصاعد زاد من ضعف الحالة الأمنية الهشّة في تلك

المقاطعات، وبذلك أكّد العبارة الواردة في تقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات

.E/CN.7/2007/1 *

130307 V.07-81346 (A)



والجريمة المعنون أفغانستان: الدراسة الاستقصائية الشتوية الخاصة بالتقييم السريع، والتي مفادها أنه توجد صلة قوية بين الظروف الأمنية وزراعة خشخاش الأفيون في المقاطعات الجنوبية،

وإذ يستذكر قرار الجمعية العامة ١٧٩/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، الذي طلبت فيه الجمعية العامة من المجتمع الدولي أن يقدم الدعم اللازم لأهداف حكومة أفغانستان، ولا سيما للخطة الخاصة بتنفيذ مكافحة المخدرات،

وإذ يستذكر أيضا قراره ٣٢/٢٠٠٦ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦، الذي دعا فيه المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم اللازم لتمكين حكومة أفغانستان من تنفيذ استراتيجيتها الوطنية لمكافحة المخدرات،

وإذ يستذكر كذلك إعلان موسكو الذي اعتمده المؤتمر الوزاري الثاني المعني بطرق تهريب المخدرات من أفغانستان، المعقود في موسكو من ٢٦ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، والذي شدّد على ضرورة كفاءة تخفيض مستدام في زراعة الأفيون غير المشروعة والاتجار غير المشروع به،^(١)

وإذ يرحّب بمبادرة الأداء الجيد التي استهلتها حكومة أفغانستان والرامية إلى دعم المقاطعات التي تحقّق تقدّما مستداما صوب القضاء على زراعة خشخاش الأفيون أو البقاء الحالية منها، عن طريق تقديم المساعدة المالية لما يتفق عليه من مشاريع إنمائية ذات أولوية،

وإذ يرحّب أيضا بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في استهلال تدابير لمكافحة المخدرات، تشمل تدابير تتصل بإنفاذ القوانين وإبادة المزروعات وتوفير سبل المعيشة البديلة والإعلام العام، بهدف زيادة الوعي،

وإذ يضع في اعتباره أن تأمين القضاء المستدام على زراعة خشخاش الأفيون وعلى الاتجار بالمخدرات في أفغانستان سوف يستغرق وقتا، وأنه، كما سلّمت الدول الأعضاء في الإعلان السياسي الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين،^(٢) فإن مكافحة مشكلة المخدرات العالمية هي مسؤولية عامة ومشتركة وإن المشكلة يجب التصدي لها في إطار متعدّد الأطراف،

(١) مرفق الوثيقة A/61/208-S/2006/598.

(٢) مرفق قرار الجمعية العامة S-20/2.

- ١- يطلب من حكومة أفغانستان أن تواصل إعطاء أعلى أولوية لبرامج مكافحة المخدرات، بهدف تعزيز الجهود التي تبذلها الحكومة لمكافحة زراعة خشخاش الأفيون غير المشروعة والاتجار غير المشروع بالمخدرات، وفقا للمادة ٧ من دستور أفغانستان؛
- ٢- يلاحظ بعين التقدير الدعم الثنائي والمتعدد الأطراف، بما فيه المساهمة الأحدث عهدا التي قدّمتها كندا، المقدمّ لمساعدة حكومة أفغانستان في مكافحتها لزراعة خشخاش الأفيون غير المشروعة والاتجار غير المشروع بالمخدرات؛
- ٣- يثني على مبادرة حكومة أفغانستان الرامية إلى تقديم الدعم المالي في إطار مبادرة الأداء الجيد إلى المقاطعات التي قضت تماما على زراعة خشخاش الأفيون و/أو ظلت خالية من زراعة خشخاش الأفيون، وبذلك تشجيع ودعم الجهود التي يبذلها زراع المحاصيل للابتعاد بطريقة مستدامة عن الزراعة غير المشروعة لخشخاش الأفيون؛
- ٤- يشجّع المجتمع الدولي على تقديم مساهمة كبيرة في الصندوق الاستثماري لمكافحة المخدرات التابع لحكومة أفغانستان، بغية إيلاء الحكومة مسؤولية أكبر عن البرامج التي تدعم تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، بما في ذلك مبادرة الأداء الجيد، وتمكينها من تمويل تلك البرامج تمويلًا مستدامًا؛
- ٥- يرحّب بالتفهم والالتزام المتزايد من جانب المجتمع الدولي تجاه احتياجات أفغانستان الأوسع نطاقا في مجال التنمية وإعادة الإعمار، على النحو الذي تجلّى في اتفاق أفغانستان،^(٣) الذي اعتمد في ختام مؤتمر لندن بشأن أفغانستان، المعقود من ٢٩ كانون الثاني/يناير إلى ١ شباط/فبراير ٢٠٠٦، وأُعيد تأكيده خلال اجتماعات المجلس المشترك للتنسيق والرصد، الذي أنشئ بموجب الاتفاق؛
- ٦- يشجّع، في هذا السياق، حكومة أفغانستان وشركاءها الإنمائيين على تنفيذ اتفاق أفغانستان واستراتيجية أفغانستان الإنمائية الوطنية، مع جعل مكافحة المخدرات موضوعا مشتركا بين المجالات المختلفة؛
- ٧- يلاحظ موقف حكومة أفغانستان الواضح بشأن الزراعة المشروعة لخشخاش الأفيون في أفغانستان، المتوافق مع ما أعربت عنه الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات من شواغل في تقريرها عن عام ٢٠٠٦؛^(٤)

(٣) مرفق الوثيقة S/2006/90.

(٤) تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن عام ٢٠٠٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.07.XI.11).

- ٨- يرحب بتوصيات المؤتمر الوزاري الثاني المعني بطرق الاتجار بالمخدرات من أفغانستان، المعقود في موسكو من ٢٦ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، المتعلقة بتعزيز التعاون بين أفغانستان والدول المجاورة لها وكذلك بالحاجة إلى اتباع نهج متوازن إزاء معالجة مسائل عرض وطلب المخدرات غير المشروعين؛
- ٩- يطلب من حكومات أفغانستان والدول المجاورة لها أن تعزز التعاون عبر الحدود بهدف الحد من الاتجار بالمخدرات على الطرق القادمة من أفغانستان وتهريب السلائف إلى ذلك البلد؛
- ١٠- يطلب من المنظمات الدولية وحكومات البلدان المتقدمة النمو أن تنظر في تقديم موارد مالية ومساعدات تقنية جديدة وإضافية بهدف تعزيز التعاون الإقليمي وإدارة الشؤون الحدودية المشتركة بين أفغانستان وأكثر دول العبور تضرراً؛
- ١١- يطلب من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يعمل جنباً إلى جنب مع كبار البلدان المانحة، وخصوصاً المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، بصفتها بلداناً شريكة لحكومة أفغانستان في مكافحة المخدرات، بغية ضمان أن تكون المساعدة المتعددة الأطراف المقدمة إلى أفغانستان متوافقة تماماً مع الأولويات المبيّنة في استراتيجيتها الوطنية لمكافحة المخدرات؛
- ١٢- يقرّر أن يواصل النظر في هذه المسألة في دورته الموضوعية لعام [٢٠٠٠].